

التحرير والتنوير

(أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن اٍ يحكم ما يريد [1]) أشعر كلام بعض المفسرين بالتوقف في توجيه اتصال قوله تعالى (أحلت لكم بهيمة الأنعام) بقوله (أوفوا بالعقود) . ففي تلخيص الكواشي عن ابن عباس : المراد بالعقود ما بعد قوله (أحلت لكم بهيمة الأنعام) اه . ويتعين أن يكون مراد ابن عباس ما مبدؤه قوله (إلا ما يتلى عليكم) الآيات .

وأما قول الزمخشري (أحلت لكم بهيمة الأنعام) تفصيل لمجمل قوله (أوفوا بالعقود) فتأويله أن مجموع الكلام تفصيل لا خصوص جملة (أحلت لكم بهيمة الأنعام) ؛ فإن إباحة الأنعام ليست عقداً يجب الوفاء به إلا باعتبار ما بعده من قوله (إلا ما يتلى عليكم) . وباعتبار إبطال ما حرم أهل الجاهلية باطلاً مما شمله قوله تعالى (ما جعل اٍ من بحيرة ولا سائبة) الآيات .

المنهيات من بعدها سيرد لما تمهيد (الأنعام بهيمة لكم أحلت) جملة أن عندي والقول A E : كقوله (غير محلي الصيد) وقوله (وتعاونوا على البر والتقوى) التي هي من عقود شريعة الإسلام فكان الابتداء بذكر بعض المباح امتناناً وتأنيساً للمسلمين ليتلقوا التكاليف بنفوس مطمئنة ؛ فالمعنى : إن حرماً عليكم أشياء فقد أبحنا لكم أكثر منها وإن ألزمناكم أشياء فقد جعلناكم في سعة من أشياء أوفر منها ليعلموا أن اٍ ما يريد منهم إلا صلاحهم واستقامتهم .

فجملة (أحلت لكم بهيمة الأنعام) مستأنفة استئنفاً ابتدائياً لأنها تصدير للكلام بعد عنوانه .

والبهيمة : الحيوان البري من ذوي الأربع إنسيها ووحشها عدا السباع فتشمل بقرة الوحش والطباء . وإضافة بهيمة إلى الأنعام من إضافة العام للخاص وهي بيانية كقولهم : ذباب النحل ومدينة بغداد . فالمراد الأنعام خاصة لأنها غالب طعام الناس وأما الوحش فداخل في قوله (غير محلي الصيد وأنتم حرم) وهي هنا لدفع توهم أن يراد من الأنعام خصوص الإبل لغلبة إطلاق اسم الأنعام عليها فذكرت (بهيمة) لشمول أصناف الأنعام الأربعة : الإبل والبقر والغنم والمعز .

والإضافة البيانية على معنى (من) التي للبيان كقوله تعالى (فاجتنبوا الرجز من الأوثان) .

والاستثناء في قوله (إلا ما يتلى عليكم) من عموم الذوات والأحوال وما يتلى هو ما سيفصل

عند قوله (حرمت عليكم الميتة) وكذلك قوله (غير محلي الصيد وأنتم حرم) الواقع حالا من ضمير الخطاب في قوله (أحلت لكم) وهو حال مقيد معنى الاستثناء من عموم أحوال وأمكنة لأن الحرم جمع حرام مثل رداح على ربح . وسيأتي تفصيل هذا الوصف عند قوله تعالى (جعل) الكعبة البيت الحرام قياما للناس) في هذه السورة .
والحرام وصف لمن أحرم بحج أو عمرة أي نواهما . ووصف أيضا لمن كان حالا في الحرم ومن إطلاق المحرم على الحال بالحرم قول الراعي : .
" قتلوا ابن عفان الخليفة محرما أي حالا بحرم المدينة